



الموضوع: الدليل الإرشادي بشأن الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة الصادرة من التحريات المالية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

تهديكم غرفة الطائف أطيب التحية والتقدير، كما وردنا خطاب اتحاد الغرف التجارية السعودية رقم (٢٢/٤٥٥٥١٩٨٥) تاريخ ١٤٤٨/٢/٩ هـ، والمشار فيها الى برقية وزارة التجارة " عاجلة جدا " رقم (١٢٤٦) وتاريخ ١٤٤٨/١/١٦ هـ الموافق ٢٠٢٦/٧/١ م، المتضمن ان الإدارة العامة للتحريات المالية أصدرت دليل ارشادي للجهات المبلغة، ويهدف الى دعم الجهات الخاضعة للمتطلبات النظامية في فهم بلاغات الاشتباه، ورفع جودتها، بما يضمن تعزيز الالتزام بمتطلبات الإبلاغ وفقا لنظام مكافحة غسيل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية " مرفق لكم الدليل الإرشادي عبر علامة الاستجابة السريع أدناه "

عليه نأمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع، والعمل بموجبه والتأكيد من أهمية الالتزام برفع بلاغات الاشتباه إلى الإدارة العامة للتحريات المالية متى ما توافرت مؤشرات أو أسباب معقولة للاشتباه.

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي



رقم الفيد (٢٦-٥٠٧-٥)

الأمين العام المكلف

عتيق بن علي الثقفي